

البيان في أحكام الأذان. اعتنى بجمعه وتقديمه الفقير لربه رضا بن الحسين وناس القاسمي. جامع السيخة ، معتمدة سيدي البشير

البيان في أحكام



إعتنى بجمعه وتقديمه

رضا بن الحسين القاسمي

رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي ﴿٢٥﴾
وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي ﴿٢٦﴾
وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِّنْ لِّسَانِي ﴿٢٧﴾
يَفْقَهُوا قَوْلِي ﴿٢٨﴾

Quran-HD.com

جميع الحقوق محفوظة للكاتب

يوزع مجانا تونس في ٢٠١٧ الموافق ١٤٣٩ هـ .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان وله ضراط ، حتى لا يسمع الأذان

متفق عليه

التكافة
ALBETAQA.SITE

مقدمة الكاتب

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ،
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن
محمدًا عبده ورسوله . أما بعد، فإن هذا الكتيب هو عبارة عن
رسالة موجهة الى أخي المؤذن لبيان مدى قدسية وقيمة وتعظيم
الرسول صلى الله عليه وسلم لمنزلة الأذان في شريعة الإسلام ،
وكذلك دليل للمؤذن حتى يكون على دراية بأحكام الأذان والإقامة
وضوابطها باعتبارها عبادة عظيمة الثواب عند الله تعالى لكونها
مدعاة لحضور الناس الى الصلاة التي هي الركن الثاني من أركان
الإسلام بعد الشهادتين، **ففي الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه**
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : المؤذنون أطول الناس
أعناقًا يوم القيامة . لذلك حرصت ان يكون مختصرا ومبسطا
ومشروحا حول كل ما يجب على المؤذن ان يعرفه اعتمادا على
مذهب المالكية . والله نسأل ان ينتفع به أصحابه وأن يكون عملنا
خالصا لوجهه الكريم

الراجي رحمة ربه

**عن أبي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم : ((لو يعلم الناس ما
في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا إلا أن يستهموا عليه
لاستهموا ولو يعلمون ما في
التهجير لاستبقوا إليه ولو يعلمون
ما في العتمة والصبح لأتوهما
ولو حبوا)) رواه البخاري مسلم**

بدء مشروعية الأذان

شُرِعَ الأذان في السنة الأولى من الهجرة، وكان سبب ذلك : أنهم كانوا يتحَيَّنون للصلاة (أي : يُقدِّرون وقتها) ليأتوا إليها، فتكلَّموا في ذلك

:على النحو الآتي في الأحاديث

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال :

كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتَحَيَّنون الصلوات، وليس يُنادي بها أحدٌ، فتكلَّموا يوماً في ذلك، فقال بعضهم : اتَّخذوا ناقوساً

مثل ناقوسِ النَّصارى، وقال بعضهم : قرناً مثل قرن اليهود، فقال عمر :

أولاً تبعثون رجلاً يُنادي بالصلاة، فقال رسولُ

الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم : ((يا بلالُ، قُمْ فنادِ بالصلاة))

وعن عبدِ اللهِ بن زيدِ بن عبدِ ربِّه رضي اللهُ عنه قال :

لما أمر رسولُ اللهُ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم بالناقوسِ ليضربَ به الناسُ في


الجمعة للصلاة ، وفي رواية : وهو كاره ؛ لموافقته للنصارى ، طاف بي وأنا نائمٌ رجل يحمل ناقوساً في يده ، فقلتُ له : يا عبدَ الله ، أتبيع الناقوس ؟ قال : ماذا تصنع به ؟ قال : قلتُ : ندعوه إلى الصلاة ، قال : أفلا أدلك على ما هو خيرٌ من ذلك ؟ فقلتُ له : بلى ، قال : تقول : اللهُ أكبر اللهُ أكبر ، أشهدُ أن لا إله إلا اللهُ ، أشهدُ أن لا إله إلا اللهُ ، أشهدُ أن محمداً رسولُ اللهِ ، أشهدُ أن محمداً رسولُ اللهِ ، حيَّ على الصلاة ، حيَّ على الصلاة ، حيَّ على الفلاح ، حيَّ على الفلاح ، اللهُ أكبر اللهُ أكبر ، لا إله إلا اللهُ ، ثم استأخرَ غيرَ بعيد ، ثم قال : تقول إذا أُقيمت الصلاة : اللهُ أكبر اللهُ أكبر ، أشهدُ أن لا إله إلا اللهُ ، أشهدُ أن محمداً رسولُ اللهِ ، حيَّ على الصلاة ، حيَّ على الفلاح ، قد قامت الصلاة ، اللهُ أكبر اللهُ أكبر ، لا إله إلا اللهُ ، فأخبرتهُ بما رأيت فقال : ((إنها لرؤيا حق إن شاء اللهُ ، فقم مع بلال فألقِ عليه ما رأيت ، فليؤذِّن به ؛ فإنه أندى صوتاً منك)) ، قال : فقمْتُ مع بلالٍ ، فجعلتُ ألقيه عليه ، ويؤذِّن به ، قال : فسَمِعَ

البيان في أحكام الأذان .اعتنى بجمعه وتقديمه الفقير لربه رضا بن الحسين وناس القاسمي . جامع السيخة ، معتمدية سيدي البشير

بذلك عمرٌ، وهو في بيته فخرج يجرُّ رداءه، يقول : والذي بعثك بالحقِّ

لقد رأيتُ مثل الذي أُري، قال : فقال النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ :

(فله الحمد)



الأذان

التعريف اللغوي للأذان هو الأعلام بأي شيء ، أما بالنسبة
للتعريف في الشرع هو الإِعلام بدخول وقت الصلاة ، بالألفاظ
المشروعة .

يعتري الأذان أحكام خمسة ، إما ان تكون سنة مؤكدة ، وإما
واجب ، وإما مندوب ، وإما مكروه ، وإما حرام

السنة المؤكدة

يسن الأذان لكل جماعة تنتظر أن يصلي معها غيرها في موضع
جرت العادة باجتماع الناس فيه للصلاة ، ولو تلاصقت ، المساجد
ويؤذن للفريضة وفي الوقت الإختياري حتى وان كانت صلاة جمع
تقديم او تأخير، فلا يؤذن للنافلة كصلاة العيد ، ولا للفائتة ، ولا
لفرض كفاية كالجنازة ولا في الوقت الضروري ، ودليلها في حديث
أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم لما حبس يوم الخندق
عن صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء صلاها بإقامة لكل صلاة ولم
يؤذن لها

الأذان الواجب

يجب الأذان في المصر وهو البلد الذي تقام فيه صلاة الجمعة فإذا تركه أهلها قوتلوا على ذلك ، لأنه من أعظم شعائر الإسلام والدليل عن أنس رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا غزا بنا قوما ، لم يكن يغزو بنا حتى يصبح وينظر ، فإن سمع أذانا كف عنهم ، وإن لم يسمع أذانا أغار عليهم (1) أخرجه البخاري في الأذان ومسلم في الصلاة

الأذان المندوب

يندب الأذان للمنفرد والجماعة التي لا تنتظر أن يصلي معها غيرها سواء في سفر أو في الأرض الواسعة المقفرة ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ ثُمَّ الْمَازِنِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ لَهُ : إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ ، أَوْ بَادِيَتِكَ ، فَأَذَنْتَ بِالصَّلَاةِ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ ، فَإِنَّهُ : « لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ ، جِنَّ وَلَا إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ ، إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (2) أخرجه مالك في الصلاة

يندب للمؤذن ان يدور حال أذانه، ولو أدى إلى استدبار القبلة بجميع بدنه إذا إحتاج إلى ذلك لإسماع الناس ، ولكنه يبتدئ أذانه مستقبلا للقبلة كما يندب للمؤذن الترجيع والتاني يندب للمتفل ان يقول ما يقوله المؤذن أما من كان في صلاة مكتوبة فلا ، يمكن للمؤذن ان يؤذن على غير وضوء كما يجوز اتخاذ مؤذنين او ثلاثة او اربعة يؤذون في نفس الوقت إن لم يؤدي الى تقطيع إسم الله فحينئذ يحرم ، وإن أدى الى فوات الكلمات عندهم يكره ويمكن أن يتم ترتيبهم الواحد تلوا الأخر إن لم يؤدي الى إضاعة فضيلة الوقت

الأذان المكروه

يكره للمنفرد وللجماعة المحصورة التي لا تنتظر غيرها للصلاة في المدن والقرى والريف ويكره الأذان في الوقت الضروري ويكره للجنائز ويكره للنافلة كالعيد وصلاة الكسوف كما يكره للصلاة الفائته ، ففي الحديث الذي رواه أبي سعيد الخدري حبسنا عن الصلاة يوم الخندق حتى كان بعد المغرب هويا من الليل فدعى النبي صلى الله عليه وسلم بلالا فأقام الظهر فصلاها ثم أقام العصر فصلاها ثم أقام المغرب فصلاها ثم أقام العشاء

فصلاها ولم يؤذن لها مع الإقامة . رواه الشافعي في الأم .

كما يكره الكلام أثناء الأذان ولو لتشमित العاطس ورد السلام،
ويكره الأذان قاعدا الا لعذر ، كما يكره التمطيط والتطريب في الأذان
كراهية شديدة ، كما يكره الفصل بين جمل الأذان بفعل أو قول أو
سكوت، إن لم يطل . أما إن طال فإنه يعيد الأذان من أوله، وكذلك
إن أخطأ في الأذان كأن قدم حي الفلاح على حي الصلاة فإنه
يعيدها في الحين وإن لم يعيدها سهوا و أقام الصلاة ثم تذكرها فما
عليه الا إعادة الأذان أما إن تعمد فأذانه باطل . يكره الأذان من المحدث
وتشتد الكراهة من المجنب لقول الرسول صلى الله عليه وسلم ((لا

يؤذن إلا متوضئ)) أخرجه أبو داود في الصلاة ، باب كيف الأذان

الأذان المحرم

يحرم الأذان قبل وقت الصلاة اي قبل التحقيق من دخول الوقت لما فيه
من تغرير بالناس وتلبيس عليهم ويستثنى من ذلك صلاة الصبح فإنه
يندب تقديم اذانها بسدس الليل الأخير ، ويسن اعادته عند طلوع
الفجر الصادق ، فما تقديمه على السدس الأخير فإنه يحرم ويعتبر الليل
من الغروب ، ودليل التقديم : عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله

البيان في أحكام الأذان . اعنتى بجمعه وتقديمه الفقير لربه رضا بن الحسين وناس القاسمي . جامع السيخة ، معتمدة سيدي البشير

عليه وسلم قال إن بلالا ينادي بليل فكلوا وأشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم ، وقال : وكان ابن أم مكتوم رجلا أعمى ، لا ينادي حتى

يقال له : أصبحت أصبحت . أخرجه مالك في الصلاة والبخاري في الأذان

ألفاظ الأذان

هي : الله أكبر ، الله أكبر / أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله / أشهد أن محمدا رسول الله ، أشهد أن محمدا رسول الله / حي على الصلاة ، حي على الصلاة / حي على الفلاح ، حي على الفلاح / الله أكبر ، الله أكبر / لا إله إلا الله

ويندب الترجيع أي خفض الشهادتين مع إسماع الحاضرين ، وبعد خفضهما إعاتهما بأعلى صوت مساويا بهما التكبير في رفع الصوت ، والدليل على ذلك حديث الذي أخرجه أبي داود في الصلاة ((ترفع صوتك بالتكبير ، ثم تخفض صوتك بالشهادتين ، ثم ترفع صوتك بهما مرة ثانية)) ، وفي رواية ((ثم أرجع فمد من صوتك بالشهادتين مرة ثانية)) ويكون الأذان مجزوما ، ساكن الجمل غير معرب ، لأن الإسكان أعون على رفع الصوت وامتداده ، أما الإقامة فتكون معربة لأنها لا تحتاج الى رفع الصوت ، أما قول ((الصلاة خير من النوم))

فحكما مندوبة في أذان الصبح لما رواه أبي داود لحديث أبي محذورة
وفيه قوله عليه السلام : ((فَإِنْ كَانَ صَلَاةُ الصُّبْحِ قَلَّتْ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ
النُّومِ ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ))

شروط صحة الأذان

الإسلام : فلا يصح من كافر ، العقل ، فلا تصح من مجنون
الذكورة : فلا تصح من أنثى أو خنثى لما فيه من فتنة وترك الحياء
دخول الوقت : فلا يصح الأذان قبل الوقت لما فيه من التلبيس
والكذب بدخول الوقت ويستثنى من ذلك صلاة الصبح فإنه يندب
تقديم أذانها بسدس الليل الأخير وَيُسَنُّ إِعَاتَهُ عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ
الصادق ، أما تقديمه على السدس الأخير فإنه يحرم . ودليل التقديم
الحديث الذي أخرجه مالك في الصلاة ، عن عبد الله بن عمران رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال : **إِنْ بَلَائاً يَنَادِي بَلِيلَ فُكُلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى
يَنَادِي ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ ، قَالَ : وَكَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ رَجُلًا أَعْمَى ، لَا يَنَادِي
حَتَّى يُقَالَ لَهُ : أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ**

الإقامة

الإقامة هي الأعلام بالقيام إلى الصلاة بذكر مخصوص، وألفاظها هي

(اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ)

(أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) ، (أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ)

(حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ) ، (حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ)

(قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ)

(اللهُ أَكْبَرُ) (اللهُ أَكْبَرُ) ،

(لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) .

والدليل : عن أنس أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلال أن يشفع

الأذان وان يوتر الإقامة . أخرجه البخاري في الأذان

الإقامة كلها وتر ، إلا التكبير أولا وأخرا فمثنى ، أما حكمها فهي

سنة مؤكدة للذكر البالغ ومندوبة للصبي وللمرأة ، الا اذا كانا مع ذكر

بالغ فأكثر فلا تندب لهما ، والتأني مطلوب في الإقامة كما هو ،

مطلوب في الأذان أيضا ، كما ذهب السادة المالكية الى كراهة الأذان

للفوائت كما سبق توضيحه بخلاف الإقامة فإنها تطلب لكل فائتة .
كما يندب أن يكون المؤذن هو المقيم مع جواز أن يكون المقيم غير المؤذن ، فعن عبد الله بن زيد أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بما رأى في الأذان ، فقال : ((ألقه على بلال)) فألقاه عليه ، فأذن بلال ، فقال عبد الله : أنا رأيته وأنا كنت أريده ، قال : ((فأقم أنت)) أخرجه أبو داود في الصلاة . بخلاف الإقامة فإنها تطلب لكل فائتة . أن من يتولى الإقامة للصلاة : هو من تولى الأذان ، وعلى هذا العمل في عامة المساجد ، وعليه كان العمل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ؛ إلا أن ذلك إنما يكون بإذن الإمام وعلمه ، إما بإذنه الصريح له ، وإما بإذنه الضمني ، إذا كان لهم عادة في مثل ذلك ، وأما أن يتولى بعض الحاضرين إقامة الصلاة ، فيتعدى على حق المؤذن في مباشرة ذلك ، ويتعدى على حق الإمام أيضا في ملك الإذن بذلك : فلا يحل له ، وهو افتئات على حق صاحب الحق ، ولا عبرة به أيضا ؛ بل للإمام أن ينتظر حتى يقيم الصلاة ، المؤذن أو من يأذن له ، وله أن يطلب إعادة الإقامة من المؤذن ، أو من غيره ، ولا يحق لبعض الحاضرين أن يعتمد في ذلك على سكوت الإمام ، أو سكوت المصلين ، وقيامهم للصلاة ، أو عدم إنكارهم على

من أفتت عليهم ، وأقام الصلاة بغير إذنه ؛ لأن ذلك قد يحصل في بعض الأحيان ؛ إما لجهل المصلين بالحكم في ذلك ، أو لظنهم : أنه متى أقيمت الصلاة ، لزمهم القيام لها ، ولو كان المقيم معتديا بإقامته ، أو خوفا من حصول فتنة وفرقة وشقاق في المسجد وقت الصلاة ، أو لغير ذلك من الأعذار التي قد تحملهم على السكوت ؛ فهذا كله وإن كان عذرا لهم في ذلك ، إلا أنه ليس عذرا يبيح لأحد الناس أن يفتت على الإمام وعلى المؤذن ، بل على عامة المصلين ، ويتولى هو إقامة الصلاة ، من غير إذن صاحب الإذن في ذلك . قال الشوكاني رحمه الله وأما كون غير المؤذن ينوب عنه في الإقامة فالظاهر أنها تجوز النيابة إذا قد حصل الرضا من المؤذن لأن تخصيصه بالإقامة إنما هو لكونه الأوكى بذلك فإذا وقع الإذن جاز للغير أن يقيم سواء كان له عذر أو لا .

فضل وعظم الأذان

عَنْ مُعَاوِيَةَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » . رواه مسلم
قال العلماء : ليس إن أعناقهم تطول ، وذلك أن الناس يعطشون يوم القيامة فإذا عطش الإنسان انطوت عنقه والمؤذنون لا يعطشون فأعناقهم

،قَائِمَةٌ . عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ ذَهَبَ حَتَّى يَكُونَ مَكَانَ الرَّوْحَاءِ » . قَالَ سُلَيْمَانُ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الرَّوْحَاءِ . فَقَالَ هِيَ مِنَ الْمَدِينَةِ سِتَّةٌ وَثَلَاثُونَ مِيلاً . رواه مسلم

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ أَحَالَ لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَهُ فَإِذَا سَكَتَ رَجَعَ فَوْسُوسٌ فَإِذَا سَمِعَ الْإِقَامَةَ ذَهَبَ حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَهُ فَإِذَا سَكَتَ رَجَعَ فَوْسُوسٌ » . رواه مسلم . ومعنى أحال : تحوّل من موضعه

● عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

: لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه ولو يعلمون ما في

العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا . رواه البخاري ومسلم

● عن أبي سعيد قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

لا يسمع مدى صوت المؤذن شجر ولا مدر ولا حجر ولا جن ولا إنس إلا

شهد له يوم القيامة . ورواية : وشاهد الصلاة يكتب له خمس وعشرون

حسنة ويكفر عنه ما بينهما .

● عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

يغفر للمؤذن منتهى أذانه ويستغفر له كل رطب ويابس سمعه . وعند

النسائي رواية : وله مثل أجر من صلى معه . " صحيح الترغيب والترهيب

● عن عقبه بن عامر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه

وسلم يقول يعجب ربك من راعي غنم على رأس شظية للجبل يؤذن

بالصلاة ويصلي فيقول الله عز وجل انظروا إلى عبدي هذا يؤذن ويقوم

الصلاة يخاف مني قد غفرت لعبدي وأدخلته الجنة . سنن النسائي ، كتاب الأذان

● والأذان أفضل من الإمامة ، لما سبق ذكر فضائلها الحميدة الكثيرة ، ودعاء

النبي صلى الله عليه وسلم بأن يغفر له وللأئمة بأن يرشدهم ، والدعاء لهم

بالمغفرة أكثر كمالاً من دعاء النبي لهم بالرشد .

وأخيراً / على المسلم أن يتقي الله في أذانه ، فيعمل بالمشروع ويترك المحدث قدر

استطاعته . وليعلم ان المؤذن هو إمام فما عليه الا ان يكون ملما باحكام العبادات

، فما عليه إلا أن يطلب العلم ، ويتفقه في دينه ودنياه .

بين أذان الدنيا وأذان الآخرة

نسمع فى الدنيا المؤذنين كل يوم ، فكم مرة إستمعت فيها للإذان فى حياتك ؟ كم مرة أصغيت ورددت خلف المؤذن ؟ كم مرة إنشرح صدرك وأنت تردد الأذان ؟ وكم مرة دعوت

بعد الأذان ؟ وهل يوجد فى الآخرة أذان أيضا ؟

فى الدنيا مؤذنون يسمعوننا الأذان كل يوم خمس مرات

أما فى الآخرة فسيكون أذان واحد يعلم كل الناس بشىء رهيب جدا

لهذا وقبل أن ندخل فى الموضوع يجب أن يكون واضحا أمامنا

أين نحن حين يؤذن مؤذنوا الدنيا ؟

وأين نحن حين يؤذن مؤذن الآخرة ؟

لأن هذا هو المهم وهو المفيد وهو الهدف من هذه الكلمات

فى الدنيا لحظات الأذان لحظات رائعة

وفى الآخرة تكون هذه اللحظات من أروع ما يمكن

انظر ماذا يقول الله لنا فى القرآن الكريم

يقول سبحانه وتعالى فى محكم تنزيله

وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ أَنْ قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ
وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالُوا نَعَمْ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ
عَلَى الظَّالِمِينَ

المؤذن الآن يرفع الأذان بكل معان الرحمة وبكل الرغبة فى المغفرة والصلاة

والقرب من الله رب العالمين بطاعته سبحانه

فكيف سيكون أذان الآخرة ؟

المطيعون المرحومون فى الجنة .. يزدادون رحمة على رحمة

.. ونعيم على نعيم

والعاصون يزدادون عذاب على عذاب

ألم على ألم .. تعب على تعب

... مطرودون من رحمة الله رب العالمين

البيان في أحكام الأذان .اعتنى بجمعه وتقديمه الفقير لربه رضا بن الحسين وناس القاسمي .جامع السبخة ، معتمدية سيدي البشير

سوف ينادي منادي يوم القيامة ويعلم الناس أن لعنة الله على الظالمين

أى أنهم مطرودون من رحمة الله .. بعيدين عنها .. بعيدين عن الجنة

معذبين فى النار وساءت مصيرا

ليس كأذان الدنيا الذى نسمعه ... ولكن أذان الآخرة مفاده أن لعنة الله على

الظالمين .. عندها يفرح كل مظلوم أن الله يعاقب من ظلمه .. كما كانوا

يفرحون فى الدنيا بطاعة الله ، نصر من الله وكرم من الله وفضل من الله

الظالمون كما اختاروا أن يكونوا بعيدين عن طاعة الله فى الدنيا

بعيدين عن تلبية النداء ، فبقارن بين من يسمع الأذان فى الدنيا

وأين يكون حين يسمعه ، وبين من يسمع أذان الآخرة

وأين تريد أن يكون حين ينادى المؤذن يوم القيامة

اللهم ردنا إلى دينك ردا جميلا ، والحمد لله رب العالمين

كتبه الفقير لربه : رضا بن الحسين القاسمي

تونس 2017 الموافق 1439 هـ

المراجع

الفقه على المذاهب الأربعة للشيخ عبد الرحمان الجزيري

الفقه المالكي وأدلته للشيخ الحبيب بن طاهر

المدونة الكبرى لإمام دار الهجرة رواية الإمام سحنون بن سعيد

حاشية العدوي على شرح الرسالة لأبن ابي زيد القيرواني

الصلاة عماد الدين للشيخ المحدث عبد الله التليدي الحسيني

السييل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار ، للإمام الشوكاني